العدد (1557) السنة السادسة - الأثنين (13) تموز 2009 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

# ملف الفساد في القضاء العراقي (٢-٢)

عندما نتحدث عن الفساد في القضاء العراقي فاننا لانطلق الأحكام من تصوراتنا، وانما نقوم بنقل وجهات نظر نواب الشعب والمختصين بشأن هذه المؤسسة التي يعتقد الجميع بان الفساد قد نال من جرفها الكثير، ليس الآن وانما منذ ان كان القضاء خاضعا لرغبة السلطة الدكتاتورية، منفذا لرغبات مراكز القوى فيها، متعرضا للضغوط المتنوعة التي جرّت المؤسسة القضائية العراقية لغير ما ينبغي ان تكون عليه، ورغم كل الظروف التي احاطت عمل المؤسسة القضائية الا ان صفحاتها البيض لا يمكن انكارها، والدليل الشهداء من القضاة والمحامين الذين قدموا حياتهم قربانا للعدالة.
(المدى) اذ تفتح هذا الملف فلانها تؤمن ان العراق الديمقراطي الجديد لن يستقيم بغير تطبيق القانون وتحقيق العدالة وتنظيف المؤسسة القضائية من الفاسدين والمفسدين مهما كانت مواقعهم فيها.

# قضاة يتقبلون الرشوة على أنها هدية !

- **محامون: الرشاوى والفساد الاداري والمحسوبية تسود محاكم الاحوال الشخصية**
- **قاضي محكمة: يتعرض اصحاب العلاقة الى المساومة والفائز من يدفع اكثر!**
- **رئيس محكمة الإستئناف: ليست هناك جهة لا تخلو من الفساد الاداري والمالي بما فيها هيئة النزاهة نفسها**

**بغداد / سها الشيخلي**

المتتبع لما يجري في المحاكم العراقية سيجد ان الفوضى والفساد الاداري والرشوة وعدم الالتزام بالمواعيد هي ما يميز المحاكم بصورة عامة ، ومحاكم الاستئناف في كل من جانبي الكرخ والرصافة بصورة خاصة ، في جولتنا هذه استطعنا تاشير الكثير من السلبيات التي تحدث دوما في تلك المحاكم ، ويدفع ثمنها المواطن صاحب الدعوى ومحاميه زمنا ومالا.
في محكمة استئناف الكرخ الواقعة في ساحة عدن التقينا المحامية رضاب الحيدري التي قالت: من المؤسف حقا ان لاتلتزم محكمة الاستئناف عند وقوع الاستئناف او الطعن لديها بطلب اضبارة الدعوى بارسال المعاملة فورا او في اليوم التالي على الاكثر، كما على المحكمة المختصة ارسال اضبارة الدعوى الى محكمة الاستئناف خلال خمسة ايام من تاريخ طلبها او من تاريخ تقديم اللائحة الاستئنافية او التمييزية اليها ، لكن الذي يحصل هنا ان لا

**يشكو اصحاب الدعاوى من تاخر الدعوى الى مدة ستة اشهر احيانا والى سنوات في احيان اخرى وغير متفرغين . كما ان هناك اشكالا اخر، هو ان نائب رئيس الاستئناف هو عادة قاضي بداءة مما يجعل العمل هنا خاضعا الى الوساطة وغالبا ما تحدث ! فلماذا لا يتم تحديد عمل هذه اللجان بشكل مستقل وان تكون اعمالها منصبة على هذه اللجان ، كما يشكو اصحاب الدعاوى من تاخر الدعوى الى مدة ستة اشهر احيانا والى سنوات في احيان اخرى واحيانا يتوفى المدعي او المدعى عليه وتنتقل الدعوى الى الورثة.**

**11**

وعن اهم السلبيات التي تعاني منها محاكم الاستئناف في الوقت الحاضر علاوة على ما تم ذكره اشار القاضي ( ... ):
– قلة القضاة لكل الاصناف ، ولكن ممكن استقطاب المحامين و الحقوقيين في الوزارات وهم كثر للعمل في المحاكم لانجاز العمل بسهولة .
– الهيئات التمييزية متداخلة في اعمالها مع الهيئات الاخرى ويجب ان يكون هناك وضوح في عمل كل هيئة .
– هناك اعتقاد شائع لدى الناس ان مراجعة المحاكم الاستغراب ان هؤلاء الاعضاء يعملون في مجالات اخرى وغير متفرغين . كما ان هناك اشكالا اخر، هو ان نائب رئيس الاستئناف هو عادة قاضي بداءة مما يجعل العمل هنا خاضعا الى الوساطة وغالبا ما تحدث ! فلماذا لا يتم تحديد عمل هذه اللجان بشكل مستقل وان تكون اعمالها منصبة على هذه اللجان ، كما يشكو اصحاب الدعاوى من تاخر الدعوى الى مدة ستة اشهر احيانا والى سنوات في احيان اخرى واحيانا يتوفى المدعي او المدعى عليه وتنتقل الدعوى الى الورثة.
وعن اهم السلبيات التي تعاني منها محاكم الاستئناف في الوقت الحاضر علاوة على ما تم ذكره اشار القاضي ( ... ):
– قلة القضاة لكل الاصناف ، ولكن ممكن استقطاب المحامين و الحقوقيين في الوزارات وهم كثر للعمل في المحاكم لانجاز العمل بسهولة .
– الهيئات التمييزية متداخلة في اعمالها مع الهيئات الاخرى ويجب ان يكون هناك وضوح في عمل كل هيئة .
– هناك اعتقاد شائع لدى الناس ان مراجعة المحاكم لا تجدي نفعا وتصل الى طريق مسدود لذا نرى ان الغالبية يترك حقه عاملا بالمثل الشعبي ( ان نفس الحكومة طويل ) .
– يتعرض المدعي في الغالب الى الابتزاز المالي من قبل صغار الموظفين ، واذا ما امتنع تعرقل معاملته بشكل متعمدولا تقدم اضبارته في وقتها المحدد.
– مواعيد الدعوى والمرافعة يتم التلاعب بها ويتعرض كل من المحامي والمراجع وصاحب الدعوى الى المساومة ومن الذي يدفع اكثر .

**يشكو اصحاب الدعاوى من تاخر الدعوى الى مدة ستة اشهر احيانا والى سنوات في احيان اخرى واحيانا يتوفى المدعي او المدعى عليه وتنتقل الدعوى الى الورثة**

**11**

محكمة الاستئناف ولا المحكمة المختصة تلتزمان بالمواعيد المقررة ، وتطول المدة لتصل الى اكثر من شهر ويبقى المدعي حائرا بين المراجعة والسؤال هو ووكيله المحامي . وانا هنا كمحامية اجد من الضروري انهاء هذه الفوضى والالتزام بالتعليمات الخاصة بالسقوف الزمنية.

### تفرغ اعضاء اللجان

القاضي في محكمة الاستئناف (...) يشير الى ان محاكم الاستئناف عادة ما تضم مجموعة من القضاة تسمى ( هيئة الاستئناف ) وعدد الاعضاء دائما عدد فردي اما ٩ او ٧ ، الا ان ما يدعو الى

### الشكوى من القضاة

يقول المحامي غسان الرحال عن الاحوال التي من

الممكن ان يعترض عليها المدعي او المدعى عليه كما نص في المادة ٢٨٦ ان غالبية اصحاب الدعاوى يجهلون ذلك كما ان المحامين هم الاخرون ليست لديهم ثقافة قانونية، فقد وجدنا ان بعض الاخطاء ترتكب بحق الدعوى وصاحبها لجهل الغالبية باصول الاحكام والمواد القانونية منه:
اذا حدث تغيير في اقوال الخصوم او الشهود او اخفاء السندات او الاوراق الصالحة للاستناد اليها في الحكم، وقد حدث ذلك بالفعل لدى احد الزملاء وهو محام (مستجد) ولولا اطلاعي مصادفة على اوراق الدعوى لما تعرض القاضي الى رفع الدعوى ضده .. اذا امتنع القاضي عن احقاق الحق. ويعتبر من هذا القبيل ان يرفض القاضي بغير عذر الاجابة على عريضة قدمت له أو يؤخر ما يقتضيه بشانها بدون مبرر او يمتنع عن رؤية دعوى مهيأة للمرافعة واصدار القرار فيها بعد ان حان دورها دون عذر مقبول . وهذا ما يحدث غالبا الا ان من المفروض ان يطلب المحامي تقديم طلب الى القاضي او الى هيئة المحكمة بواسطة الكاتب العدل يتضمن دعوته الى احقاق الحق في مدة اربع وعشرين ساعة فيما يتعلق بالعرائض، وسبعة ايام في الدعاوى. ولكن الذي يحدث هو الالتفاف على اغلب المواد اما من اجل دفع الرشوة او بسبب الاهمال من قبل القاضي.

### الفساد والمحسوبية

يؤكد المحامي خضير عباس، ان الرشاوى والفساد الاداري والمحسوبية سادت محاكم الاحوال الشخصية بشكل يدعو الى الاستغراب ، ذلك ان طبيعة الدعاوى تشجع وبشكل كبير كلاً من المراجع صاحب الدعوى والعاملين في تلك المحاكم على التواطؤ مع هذا الموضوع، كما ان طبيعة المعاملات خاصة تلك التي تختص بالزواج والطلاق والحضانة والارث كلها قابلة الى للابتزاز من قبل العاملين في تلك المحاكم ، اما محاكم الاستئناف فطبيعة الدعاوى فيها لا تقبل المساومة او للابتزاز او المحاباة الا بشكل قليل يكاد لا يذكر، هذا اذا استثنينا محاباة القاضي لبعض الخصوم او قبوله الرشوة بصفة (الهدية).
ويعقب المحامي عدنان ابراهيم العزاوي قائلا : ان مدد التبليغ يمكن الالتفاف عليها خاصة للاشخاص المقيمين خارج العراق وهم كثر، كما ان موكل صاحب الدعوى المقيم خارج العراق احيانا غير مبالٍ بسير الدعوى مما يجعل خسران الدعوى واردا احيانا كما ان الخصم يحاول دائما رشوة المبّلغ او محامي الطرف الثاني معرضا الدعوى الى الخسارة ، لذا يجب مراعاة المدد المضافة في التبليغ ، وتحقيق المساواة بين الطرفين .

### رئيس محكمة الاستئناف

وضعنا على طاولة رئيس محكمة الاستئناف القاضي جعفر محسن الخزرجي ما اورده المحامون واصحاب الدعاوى عن وجود فساد اداري ومحاباة من قبل القضاة ورشاوى في محاكم الاستئناف وسألناه :
• ترد دائما الشكاوى من قضاة محاكم الاستئناف ومحاباتهم للبعض وقبولهم الرشاوى على انها هدية من احد الاطراف المتخاصمة ، وهناك من المحامين من يؤكد قرابة الخصوم من القضاة حتى الى الدرجة الرابعة فماذا تقول ؟
— الملاحظ ان المحاكم في العراق هي السلطة الوحيدة التي تلبي مطاليب وحقوق الناس والتزاماتهم ، طبيعة عملنا ايصال الحق الى اصحابه وانصاف المظلوم وان نصل الى قناعات في كل قراراتنا واعتقد ان ذلك هو بالتاكيد مهمة صعبة لو قارناها بالدوائر الاخرى وامام صعوبة العمل الذي تؤديه المحاكم ،لابد ان تبرز على السطح بعض السلبيات كرد فعل لحجم العمل وكثافته ، وهنا يبرز دور القاضي والمدعي العام من خلال تجربتهما في القضاء ، نحن نتعامل باتزان مع المواطن صاحب الدعوى وصاحب الحق لكي يشعر ان المحاكم هي الملاذ الامن له لايصال الحقوق ولكي يطمئن الجميع.
ولابد لي هنا ان اشير الى ان هناك طرفين في الدعوى هما الخاسر والرابح ، الطرف الخاسر اذا لم يتأكد وليس لديه قناعة بالقرار يجعلنا في موقع الاتهام .ولكي اوفر على الجهة الخاسرة القناعة في القرار هناك طرق طعن مختلفة ( غير تلك التي يوردها البعض لغرض الاساءة الى القاضي او المحكمة ) هناك حلقات الطعن في الاحكام الصادرة من المحاكم ،الغرض من هذه الحلقات هو ان يبقى المواطن في طمأنينة على ان حقه غير مسلوب ، اما عن ذمة القاضي وقبوله الرشوة او الهدية والتشكيك به وبقراره ،فهناك جهات في مجلس القضاء الاعلى تتولى التحقيق في مثل هذه الامور ، ولست هنا في موقع الدفاع عن القضاة لكنني اؤكد ان القاضي الآن اكثر نزاهة مما يتصور الآخرون فراتبه مجز وهو ليس بحاجة الى الرشوة او الهدية . واذا ما حدث ذلك فانه بنسبة ضئيلة جدا ولا يتعدى عدد اصابع اليد الواحدة.

### المحاباة من طرف القاضي

ويشير القاضي الخزرجي الى ان المواطن عند شعوره بأن القاضي يحابي خصمه عليه ان يقدم الشكوى ، وان يطلب من محكمة التمييز او من مجلس القضاء الاعلى تغيير القاضي ، وتطلب هاتان الجهتان من القاضي المشكوك في سلوكه المهني ، بيان الرد بصدد الشكوى ومدى صحتها ،ثم تشكل هيئة تمييزية تحوي من ٣–٥ قضاة تعمل على نقل الدعوى من هذا القاضي الى قاض اخر، وقد يرفض الطلب او قد يستجاب على ضوء معطيات القضية .
• هنا اود ان اذكرك ان الامر لا يخلو من مرونة في الاستجابة ، وفي الامكان الرفض والاستجابة بما يشكل التفافاً على الحق ما رأيك ؟
– هذا لا يمكن ان يحدث الا نادرا .. انا اعلم ما تقصدين ، ولكن الامر ليس بالسهولة التي تتوقعينها . ثم ليست هناك جهة لا تخلو من الفساد الاداري والمالي بما فيها هيئة النزاهة نفسها ، مع العلم ان تلك الهيئة ( هيئة النزاهة ) لم تسجل علينا نحن محاكم الاستئناف اية حالة فساد اداري وكذلك هيئة الرقابة المالية ، ذلك ان القاضي يتم اختياره بشروط عديدة .
× حتى وان كان من نفس الكتلة او الحزب او الطائفة ؟
– في القضاء غير مسموح العمل في السياسة ، فمثلا ممنوع على القاضي الدخول الى المحاصصة او الكتلوية ، الكفاءة هي المعيار فقط .
× هناك من يشكو من تاخير في تنفيذ القرارات وفي التبليغ ايضا وحسم الدعاوى . لماذا ؟
— نحن نعمل مع الاجهزة التنفيذية ومعاناتنا هي تلكؤ تلك الجهات اضافة الى دوائر عدة منها وزارة العدل . نسعى جاهدين إلى ان نقلل من حجم التاخير وهو امر وارد.

القاضي جعفر محسن علي

### ابتزاز المواطن

ويؤكد الخزرجي ان المواطن غالبا مايقع ضحية ابتزاز احد هذه الاطراف وهم (الدلال، الخبير، المعقب، المحامي) كل هؤلاء يبتزون المواطن باسم المحكمة، والمحكمة في منأى عن كل هؤلاء.
ترد الى مكتبنا شكاوى ونقرؤها بكل امعان ونحللها ونطلب مطالعة القاضي ونكشف للمواطن طرق الطعن ، هذه هي معاناتنا لذلك تجدين ان مهمة القاضي مهمة صعبة، فاذا ما شعر القاضي بالحرج من احد اطراف القضية الى الدرجة الرابعة، او لديه صداقة عليه ان يتنحى من القضية وفق المادة (٩١) من قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩، ويطلب من رئيس الاستئناف استبداله بقاض اخر ، او حتى يستطيع القاضي ان يطلب التنحي اذا شعر ان احد الاطراف غير مرتاح لوجوده.

**الرشاوى والفساد الاداري والمحسوبية سادت محاكم الاحوال الشخصية، ذلك ان طبيعة الدعاوى تشجع كلاً من المراجع صاحب الدعوى والعاملين في تلك المحاكم على التواطؤ مع هذا الموضوع**

**11**

# المحاصصة الطائفية فتحت الأبواب أمام الفساد الى سوح القضاء

## ◆ قاضي محكمة الكرادة: من يتهم القضاء بالفساد عليه ان يأتي بالدليل ◆

**بغداد / شاكر المياح**

أتذكر واقعة حدثت لي في شتاء عام ١٩٩٨،لما طلبت شاهدا في قضية عددتها في ذلك الحين تافهة، لاسيما وقد تسلمت التبليغ في وقت متأخر، غير ان اجتهاد مدير شرطة المشتل آنذاك، قضى بان يلقى علي القبض واقضي تلك الليلة المرعبة بين ضباط وافراد شرطة المركز الذين سعوا بكل قواهم لابتزازي ماديا، وفي صباح اليوم التالي اقتادوني الى محكمة الكرادة، فوقفت أمام المحقق الذي راح يتبادل النظرات مع مفوض الشرطة المرافق لي، وكنت استمع اليهما حينما سأله المفوض: هل ستمدد مدة موقوفيته؟ فأجابه المحقق: نعم لسبعة أيام، فانتفضت بشدة وقلت له: ما هي تهمتي؟ ومن هو المدعي؟ ومن سيقرر توقيفي انتما ام القاضي؟، لم يردا على أسئلتي بل دون المحقق إفادتي ورفعها الى القاضي . كان سلوك كل من المحقق والمفوض ابتزازيا بغرض ترهيبي ومن ثم اضطراري الى دفع رشوة لهما، ولما مثلت امام القاضي سألني: من الذي قرر توقيفك؟ فأجبته: أظن أنه القانون، فعقب قائلا : اي قانون هذا الذي يسجن الشاهد قبل ان يدلي بإفادته؟ هذا ليس بقانون وانما هي اشتهاءات الشرطة، لم أشأ ان اخبره بمحاولة ابتزازي من قبل المحقق والمفوض لما سمعته يقول: أنت مفرج عنك.. تذكرت هذا وأنا أحاور عددا من القضاة والمحامين في موضوعة الفساد في القضاء العراقي.

### قوانين ضمنت حيادية القاضي

يقول المحامي (رعد محمد حسن): الفساد في القضاء العراقي تمت معالجته بموجب قانوني (أصول المرافعات المدنية وأصول المحاكمات) وكالاتي: في هذين القانونين تم تحديد عدة ضوابط تضمن حيادية القضاء، لان مهمة القاضي هي الفصل في اية قضية بشكل حيادي مع المدعي والمدعى عليه، او المشتكي والمشكو منه، هذه الآلية اذا طبقت بشكل سليم، نكون قد اوجدنا قضاء سليما وأحكاماً عادلة وحيادية. ومن سمات هذه الحيادية، ان لا ينظر القاضي بقضية تخص احد أصدقائه او أقربائه كمدع او مدعى عليه، وكذلك اذا كانت لديه مشاغبة مع شخص ما، وهذا ما اوجبه القانون، اذ على القاضي الذي ينطبق عليه هذا الوصف ان يقدم طلبا بتنحيته عن مثل هذه القضايا، وان ثبت العكس فبإمكان الخصم إقامة الدعوى القضائية عليه طالبا إعفاءه من النظر في القضية المترافع عنها، عندئذ يكون القاضي ملزما بإحالة الطلب الى الجهات القضائية العليا للبت فيها وتنسيب قاض آخر للحكم فيها، واذا أفتى قاض في دعوى كان قد استشير فيها من قبل زملائه وعرضت عليه في اليوم الثاني، فلا يحق له القضاء فيها لانه كان قد افتى فيها من قبل . هذا فيما يخص جانب المرافعات، اما مراحل التحقيق فهي ليست مراحل قضاء، بل هي من اختصاص المحقق، وهناك فرق وبون شاسع بين صفتي المحقق وقاضي التحقيق، فالأخير يتسلم تفاصيل حيثيات القضية من المحقق العدلي، فيصدر القرار على ضوء المعطيات التي حصل عليها هذا المحقق او من هو قبله، اي ضابط التحقيق وهذا مرتبط بوزارة الداخلية، اما المحقق العدلي فينتسب الى وزارة العدل.
ويواصل المحامي (رعد) حديثه قائلاً: القاضي هو جزء من مجلس القضاء الأعلى في الوقت الراهن ومثله قاضي التحقيق، لان ما يرد في لوائح المحقق يؤهله لإصدار قراره بان المتهم مذنب أو بريء، فان كان بريئا يفرج عنه، وان كان مدانا بتوفر أدلة الإدانة حتى وان كانت غير مكتملة الا انها جاهزة فيحال الى المحكمة المختصة (محكمة جنح او جنايات) ومن ثم تمر على (هيئة الادعاء العام) وبالتالي تتقرر نتيجتها النهائية، ومن الممكن ان يرتشي المحقق وكذلك قاضي التحقيق، لان البشر هم البشر قد تغريهم الأشياء والمال.
القضاء قد يخضع لضغوط من جهات مختلفة (حكومية وسياسية)، وقضاة كثيرون لم يذعنوا لهذه الضغوطات فدفعوا الثمن غاليا جراء حياديتهم ونزاهتهم، و يبدو واضحا تدخل المتنفذين سواء كانوا سياسيين أم مسؤولين في الشأن القضائي، ولكن ثقتنا كبيرة بالقضاء العراقي واعتقد بانه لن يخضع للضغوط والابتزازات السياسية.

### استقلالية القضاء

ويعلق المحامي (وسام البصري) قائلاً: الفساد هو موضوع عام والقضاء جزء منه، اذ انه لم يكتسب استقلاليته بعد، وما يزال يقع تحت تأثير السلطة التنفيذية، وهذا احد اسباب ضعف اداء القضاء بشكل عام، وعملية اختيار القضاة في الظرف الراهن تتم بتأثيرات الاحزاب المتنفذة وليس على اساس الكفاءة والخبرة القضائية، وحتى اختيار المحامين، يجب ان تؤخذ بنظر الاعتبار خلفية القاضي القانونية، ومعظم القضاة الان يصدرون قرارات تتسم بالضعف القانوني واللغوي فهم غير مؤهلين لاتخاذ قرارات متماسكة لغة وقانونا، واذا ما أجرينا مقارنة بين القرارات التي صدرت مؤخراً والقرارات القديمة حتى تلك التي صدرت في العهد الملكي نجد ان الفرق شاسع في المتانة القانونية واللغوية، كلمة واحدة في القرار القضائي قد تغير معناه ان لم تكن في مكانها الصحيح، وهذه من المساوئ التي لم تعالج حتى الآن، ناهيك عن التدخلات الحزبية.
المحامي (عبير الهنداوي) أكد على حيادية القضاء والقاضي ويجب ان يحكم القاضي بالعدالة والإنصاف، وان لا يكون أسير النصوص بشكل مطلق، اذ بإمكانه ان يجتهد وهذا ما وفره له القانون، وان ينظر الى الأمور بما يتلاءم مع معطيات العصر، وللوصول الى هذا المستوى من القضاء يجب ان تتكفل الدولة بإيجاد القاضي الجيد، مع مراعاة ان تكون رواتب القضاة مجزية لتحصينهم ضد الفساد والفاقة..

### القضاء لا يحلل حراما ولا يحرم حلالا

رئيس جمعية الثقافة القانونية والخبير القضائي المحامي (طارق حرب) قال: القضاء يتعامل مع الادلة (الشهادات، والإفادات، والوثائق، والتسجيلات) وعلى وفقها يكون قرار القاضي، وقد قيل قديماً: القاضي يقضي بالظواهر والله يتولى السرائر، فلو افترضنا ان احدهم سرق واستشهد الضحية بشاهدين كانا موجودين اثناء الواقعة فاذا أنكراها فان القاضي يقرر براءة المتهم، وعلى النقيض من ذلك، اذا ادعى احدهما بأنه تعرض للسرقة ولم تحصل السرقة فعلا الا انه قد احضر شاهدين ايدا وقوعها بالرغم من عدم وقوعها فان القاضي يقرر الحكم على المتهم، لذلك قال فقهاء الشريعة الإسلامية ان قضاء القاضي لا يحلل حراما، ولا يحرم حلالا، ويبقى الامر بحقيقته وهذه القاعدة معروفة في الفقه الغربي والتي تقول: ان الحقيقة الواقعية قد تتفق مع الحقيقة القضائية وقد تختلف معها، بمعنى ان القضاء قد يكون مع الواقع والحقيقة فعلاً.

### لا فساد!

بينما يؤكد القاضي (هادي عزيز): اذا كانت مفاصل الدولة قد سجلت عليها بعض مظاهر الفساد الاداري والمالي فاني اجزم وأقول، بانه لم تسجل على القضاء العراقي لحد الان اية اشارة بخصوص الفساد المالي او الإداري، ولو كانت موجودة فعلا لما تغاضت عنها وسائل الاعلام العراقية وغير العراقية، لذا لم يؤشر على القضاء العراقي مثل هذه الإشارة لا بالأصابع المدودة ولا المعقوفة، نحن القضاة نأخذ بالدليل وليس بالأقوال، ومن يتهم القضاء بالفساد عليه ان يأتي بالدليل.

### فساد المحاصصة

يقول المحامي (حسن شعبان): الحديث عن الفساد في القضاء العراقي امر خطير، واذا كان حقا هناك فساد اداري فتلك الطامة الكبرى، ذلك لأن القضاء ينبغي ان يكون بمأمن عن امور الفساد والتدخلات، قد يكون هناك فساد طالما ان المؤسسات الرسمية قد اختيرت على اساس المحاصصة الطائفية وبالتالي وكما يقول الفقهاء ما بني على الباطل فهو باطل، ولا بد ان تؤخذ جميع الامور بنظر الاعتبار، اذ هناك محاصصات طالت جميع اجهزة الدولة، ولهذا السبب اتسعت رقعة الفساد الذي اخترق القضاء، واذا ما وجد الفساد الاداري والمالي في القضاء فان اثاره السلبية ومضاره ستطال جميع المواطنين من دون استثناء . انا لا امتلك ادلة بينة على هذا الفساد المزعوم، غير اني أجد ظواهر قد تكون صحيحة او تكون خلاف ذلك، اسمع بعض التذمر من بعض المواطنين الذين يتشكون من اداء القضاء العراقي وخاصة فيما يتعلق بالاعتقالات والتحقيق الجنائي، وحتى في القضايا المدنية، اعتقد بان القضاة الذين تم تعيينهم بعد الإطاحة بالنظام السابق ليست لديهم الخبرة الكافية، ولا الخلفية القانونية التي تؤهلهم لان يكونوا قضاة، إضافة الى ذلك خضوع التعيينات لبعض القضاة لمؤشرات طائفية، وهذا امر مرفوض لان القاضي يجب ان لا يكون طائفيا، وهناك كثير من الناس يتذمرون اثناء مراجعتهم المحاكم والاجهزة العدلية، اذ يعانون كثيرا من الروتين المؤذي في هذه الاجهزة الذي ما يزال قائما حتى اليوم رغم التطور الحاصل في المعدات والحاسوب، وهذا الروتين يرغم المواطن على ممارسة الفساد من خلال اضطراره الى دفع الرشى اختصارا للجهد والوقت.
وعلى سبيل المثال قضايا السيارات التي انيطت ببعض كتاب العدول وليس جميعهم الامر الذي تسبب في زحامات شديدة امام بوابات هؤلاء العدول، وقطعا ستكون هناك محاولات افسادية لبعض ضعاف النفوس.

هل كانت احكاماً مستقلة؟